

21819 - هل يثبت أجر عاشوراء لمن نوى صيامه أثناء اليوم؟

السؤال

أعلم بفضيلة صيام يوم عاشوراء وأنه يكفّر السنة التي قبله، ولكن لأن العمل عندنا جارٍ بالتقويم الميلادي لم أعلم بيوم عاشوراء إلا في صباحه ولم أكن أكلت شيئاً فنويت الصيام، فهل صومي صحيح، وهل أحصلُ فضيلة هذا اليوم وتكفير السنة التي قبله؟

ملخص الإجابة

من لم ينو صوم عاشوراء إلا بعد طلوع الفجر فإنه لا يحصل الأجر المترتب على صيام عاشوراء، وهو تكفير سنة، نظراً لأنه لا يصدق عليه أنه صام يوم عاشوراء، وإنما صام بعضه - من أول ما نوى. لكن يثبت له عموم الأجر على الصيام في شهر الله المحرم، وهو أفضل الصيام بعد رمضان.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الحمد لله على ما يسرّ لك من الحرص على النوافل والطاعات ونسأله أن يثيبنا وإياك على ذلك.

هل تصح نية صوم النافلة من النهار؟

أما ما سألت عنه من عقد نية الصيام من الليل فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يدل على صحة نية صوم النافلة من النهار، ما دام الإنسان لم يتناول شيئاً من المفطرات من بعد الفجر، فقد روت عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل ذات يوم على أهله فقال: **هل عندكم من شيء** (أي من الطعام)؟ قالوا: لا، قال: **فإني إذن صائم**. مسلم (170، 1154).

وإذن ظرف للزمان الحاضر فدلّ ذلك على جواز إنشاء نية صيام النفل من النهار، بخلاف صيام الفرض فإنه لا يصح إلا بتبَيُّت النية من الليل لحديث **من لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له**. أبو داود (2454) الترمذي (726) وصححه الألباني في صحيح الجامع (6535). والمراد هنا صوم الفرض.

هل يثبت أجر عاشوراء لمن نوى صيامه أثناء اليوم؟

وعلى هذا فصيامك صحيح، أما حصول الأجر في الصيام فهل هو ثواب يوم كامل أو من وقت النية فقط؟

قال الشيخ العثيمين رحمه الله:

(في هذا قولان للعلماء؛

• الأول: أنه يثاب من أول النهار، لأن الصوم الشرعي لا بد أن يكون من أول النهار.

• الثاني: أنه لا يثاب إلا من وقت النية فقط، فإذا نوى عند الزوال فأجره نصف يوم. وهذا هو القول الصحيح لقول النبي صلى الله عليه وسلم **إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى** ، وهذا الرجل لم ينو إلا أثناء النهار فيحسب له الأجر من حين نيته.

وبناء على القول الراجح لو كان الصوم يطلق على اليوم مثل: صيام الاثنين وصيام الخميس وصيام الأيام البيض وصيام ثلاثة أيام من كل شهر ونوى في أثناء النهار فإنه لا يثبت له ثواب ذلك اليوم) (الشرح الممتع 6/373)

وينسحب الحكم على من لم ينو صوم عاشوراء إلا بعد طلوع الفجر فإنه لا يحصل الأجر المترتب على صيام عاشوراء وهو تكفير سنة ؛ نظراً لأنه لا يصدق عليه أنه صام يوم عاشوراء وإنما صام بعضه - من أول ما نوى.

لكن يثبت له عموم الأجر على الصيام في شهر الله المحرم وهو أفضل الصيام بعد رمضان (كما في صحيح مسلم 1163).

ولعل من أهم أسباب عدم معرفتك ومعرفة الكثيرين ليوم عاشوراء - ومثله الأيام البيض - إلا في أثناء اليوم ؛ ما ذكرت من جريان العمل بالتقويم الميلادي، فلعل فوات مثل هذه الفضائل يكون باعثاً لك ولعامّة من من الله عليهم بالاستقامة للعمل بالتقويم الهجري القمري - الذي شرعه الله لعباده وارتضاه لدينه - ولو في نطاق أعمالهم الخاصة وتعاملهم بينهم إحياءً لهذا التقويم وما يذكر به من مناسبات شرعية، ومخالفةً لأهل الكتاب الذين أمرنا بمخالفتهم والتميز عنهم في شعائهم وخصائصهم، لاسيما وأن هذا التوقيت القمري هو المعمول به حتى عند أمم الأنبياء السابقين كما استنبط هذا من حديث تعليل اليهود صومهم لعاشوراء - وهو يوم يعرف عن طريق الشهور القمرية - بأنه اليوم الذي نجى الله فيه موسى فدل على عملهم به وليس بالشهور الإفرنجية الشمسية. (الشرح الممتع 6/471).

وعسى الله أن يجعل في فوات مثل هذا الأجر الخاص عنك وعمّن هم مثلك في الحرص خيراً، وذلك بما يقوم في القلب من الإحساس بفوات هذا الأجر فيدعو الإنسان للاجتهاد في العمل الصالح مما يورث طاعات عديدة قد يكون أثرها على القلب

أبلغ مما قد يحصل للإنسان من الطاعة المعينة التي قد يركن إليها بعض الناس فتكون سبباً في تكاسلهم عن الطاعات وقد تكون سبباً في عجبه بنفسه وامتنانه على الله بهذه الطاعة.

نسأل الله أن يرزقنا من فضله وأجره، وأن يعيننا على ذكره وشكره.

وينظر للفائدة جواب السؤال رقم (21775) ورقم (303756) ورقم (21311).

والله أعلم.